حكم إستخدام الشبكات المفتوحة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل يوجد شبكات نت تكون مغلقة برقم سري ومنها ما هو مفتوح بدون رقم سري. فهل يحق لي ان استخدم الشبكات المفتوحة - 00:00:00

بدون اذن الحمد لله المتقرر عند العلماء ان مال الانسان لا يحل الانتفاع به الا بطيب نفس منه. والمتقرر عند العلماء ان اصل في اموال المسلمين العصمة. فلا يجوز انتهاك شيء من مالية الانسان وخصوصيته - 00:00:19

الا باذنه فان اذن لك ان تنتفع بهذا النوع من المال فلك ذلك وان لم يأذن لا يجوز لك ذلك وهذه الشبكات سواء اكانت مغلقة او مفتوحة لا يجوز للانسان ان ينتفع بشيء منها الا اذا - 00:00:42

استأذن صاحبها لان الاصل انها مال وماله لا يجوز لغيره الانتفاع به الا بعد استئذانه هذا من حق اخيك المسلم عليك. حتى وان لم يجعل لها رقما سريا فان ايمان الذي في قلبك يمنعك من الانتفاع بشيء من ذلك الا بعد استئذان صاحبه. فان اذن لك فالحمد لله - 00:01:06

والا فكل دقيقة جلستها تستعمل هذه الشبكة المفتوحة بلا اذن اخيك فانك سوف تسأل عنها يوم القيامة وليس بحجة لك انه لم يغلق الشبكة بالرقم السري. فان هذا امر يرجع له هو. ولكن الذي يخصك انت هو ان مال اخيك يبقى محترما - 00:01:36

ولا يجوز لك انتهاكه او استغلاله الا بعد استئذانه. هذا الذي ندين الله عز وجل دل به ولذلك لو انك وجدت سيارة اخيك في الشارع مفتوحة الباب. فهل فتح بابها - 00:02:08

ووضع المفتاح في مكان التشغيل دليل على انه يجوز لمن مر عليها ان يستفيد منها او ينتفع بها؟ الجواب بالطبع لا. فكذلك الشبكة فبقاؤها مفتوحة ليس دليلا على جوازي الانتفاع بها لكل من هب ودب الا بعد استئذانه. والله اعلم - 00:02:28